ويقاس مثله على هذا وهذا ليس بامضاء حقيقة لانه من القضاء والقضاء لا يجوز من لا ولاية له الآن يكون ذلك على التحكيم وعلى سبيل المجاز **فصل** ما يكتب القاضي اسمه في نقل الشهادة الآتي ذيل كتابه مثل ان يقول منهيه الفقير الى المجالس الخطير فلان بن فلان المولى بكذا وقس على هذا **واعلم** ان الواجب على القاضي ان يكتب في عنوانه اسمه واسم ابيه ولا يقتصر على اسمه لانه لا يحصل المعرفة الا باسم ابيه **الباب الثاني** فيما يكتب في النكاح وفروض النفقة والطلاق ونصب الوصي والوصية بشيء لاحد

صورة ما يكتب في النكاح

الحمد لله الذي احل النكاح وحرم السفاح والصلوة على محمد افضل الارواح والاشباح وعلى آله وصحبه في مساء وصباح اما بعد فهذا كتاب صحيح شرعي وصك صريح مرعي ناطق مضمونه بذكر ما حضر في مجلس الشرع الشريف ومحفل الحكم المنيف فلان بن فلان واثبت وكالته بالتزويج عن قبل فلانة خاتون بنت فلان بشهادة فلان بن فلان وفلان بن فلان فزوجها من حامل هذا الكتاب زيد بن عمرو على مهر موجل وهو عشرة آلاف درهم فضي رائج وعلى مهر معجل وهو قباء من قطيفة مذهبة حمراء وسوار زوج من ذهب وزنه ثلثون مثقالا وقبل وكيل الزوج المذكور فلان بن فلان ذلك النكاح وعقده وهو كالتزويج المذكور على الوجه المسطور بعد ثبوت وكالته عنه بشهادة فلان بن فلان وفلان بن فلان وذلك بمحضر من الشهود المسموع شهاداتهم والمقبول مقالتهم تزويجا وقبولا صحيحين شرعيين جرى ذلك وحرر في يوم كذا من سنة كذا

صورة ما يكتب في العنين والتاجيل له

حضر في مجلس الشرع الشريف فلان بن فلان الثابت وكالته بالدعوى الآتي ذكرها عن قبل فلانة بنت فلان بشهادة فلان بن فلان وفلان بن فلان واحضر معه المدعى عليه فلان بن فلان وهو زوج الموكلة المزبورة فادعى عليه وقال في تقرير دعواه انه لما تزوج متوكلتي المزبورة وخلا اليها خلوة صحيحة وسلمت هي نفسها اليه وجدته عنينا غير قادر على الوصول فلما استنطق الزوج المزبور بما قرره الوكيل المسطور فطلب من الحاكم الموقع اعلاه المتوقع رضاه مولاه تاجيلا شرعيا فاجله الحاكم المولى اليه من ثوب كذا من شهر كذا الى سنة كاملة وامرها بتسليم نفسها اليه فان وصل اليها في المدة المذكورة فبها والا فرق بينهما وتملك المرأة نفسها تطليقة بائنة ولها كمال المهر لوجود خلوة الصحيحة جرى ذلك وحرر في تاريخ كذا من سنة كذا

صورة ما يكتب في الحكم بحرمة الرضاع

لما ثبت بشهادة فلان بن فلان وفلان بن فلان بمحضر من فلان بن فلان عقيب الدعوى الصادرة عن زوجته

عن زوجته فلانة بنت فلان ان الزوجين المذكورين قد اجتمعا في مدة الرضاع وارتضع كل واحد منهما في تلك المدة من ثدي فلانة بنت فلان ثبوتا صحيحا شرعيا حكم الحاكم الموقع اعلاه بالتحريم والتفريق بينهما كما يقتضيه الشرع الشريف والدين المنيف جرى ذلك وحرر في تاريخ كذا من سنة كذا

صورة ما يكتب في المراة على مهرها ونفقة عدتها ودعاويها

اقر فلان بن فلان من محلة كذا بانه قد طلق زوجته حاملة هذا الكتاب فلانة بنت فلان على مهرها ونفقة عدتها وعلى جميع دعاويها تطليقة بائنة وقبلت هي تلك الطلقة على الوجه المذكور اقرارا صحيحا شرعيا وصدقته بجميع اقراره تصديقا وجاها جرى ذلك وحرر في تاريخ كذا

صورة ما يكتب في طلاقها على مهرها ونفقة عدتها وجميع دعاويها وتربية ولده منه

اقر فلان بن فلان بانه قد طلق زوجته حاملة هذا الكتاب فلانة بنت فلان تطليقا بائنا على مهرها ونفقة عدتها وعلى جميع دعاويها وعلى ان تربي ابنها الصغير من المدعو فلان من تاريخ هذا الكتاب الى كذا وهي قبلت تلك الطلقة على الوجه المذكور اقرارا شرعيا صحيحا وهي صدقته وجاها وشفاها جرى ذلك وحرر في تاريخ كذا من سنة كذا

صورة ما يكتب في طلاقها على مهرها ونفقة عدتها وجميع دعاويها عليه وعلى اداء دينه لآخر باقرار الوكيلين من الطرفين

اقر فلان بن فلان الثابت وكالته بالاقرار بالتطليق على الوجه الآتي ذكره عن قبل فلان بن فلان الخباز بشهادة فلان بن فلان وفلان بن فلان بان الموكل المزبور قد طلق وابان زوجته حاملة هذا الكتاب فلانة بنت فلان على مهرها ونفقة عدتها وجميع دعاويها عليه وعلى اداء دينه عليه لفلان بن فلان وهو الف درهم رائج وقبلت فلانة بنت فلان تلك الطلقة على الوجه الآتي المذكور بعد ثبوت وكالته عنها بشهادة الشاهدين المزبورين اقرارا صحيحا شرعيا مصدقا من قبل وكيلها تصديقا وجاها جرى ذلك وحرر في تاريخ كذا

صورة ما يكتب في طلاق الوكيل زوجة موكله في مجلس الشرع الشريف

ان فلان بن فلان لما ثبت وكالته بالتطليق على الوجه الآتي ذكره عن قبل فلان بن فلان بشهادة فلان بن فلان وفلان بن فلان طلق وابان زوجة موكله المذكور حاملة هذا الكتاب فلانة بنت فلان على مهرها ونفقة عدتها وعلى جميع دعاويها عليه وهي قبلت تلك الطلقة على الوجه المسطور جرى ذلك وحرر في تاريخ كذا من سنة كذا

صورة ما يكتب في ثبوت الطلاق الثلث بمحضر من الزوج المنكر

شهد فلان بن فلان وفلان بن فلان بمحضر من فلان بن فلان منكر الطلاق الآتي ذكره عقيب الدعوة الصادرة عن حاملة هذا الكتاب فلانة بنت فلان بان فلان المذكور

Copyright © King Saud University